

ومن أعماله التي تفسر بها أحكام الشرع، أنه منع أخذ الخراج عامة المجاعة ولم يحد فيه حد السرقة .

ومر يوماً في بعض الأسواق فرأى رجلاً يمشي في السوق منكساً رأسه مسرفاً في تواضعه، مظهِراً تنسكه فرأى أن هذا مناف لما أقر به الدين من أن يكون المسلم شهماً بادی العزة، فنهره بقوله: (ارفع رأسك أنك تميت الدين أماًتك □) .

* * *

حضرت الوفاة عمر وسأله المسلمون عمن يخلفه، وطلبوا إليه أن يوصي لابنه عبداً فرفض لأسباب منها أن الأمانة عبء، فهي تكليف لا تشريف وأنه قد خشي أن يكون في حكمه قد انحرف عن جادة الحق، فلا يريد أن يعرض أحداً من بنيهِ لما يخشاه على نفسه، ومنها أن الإمارة ليست ورانية، فلا يصح أن تنقلب ملكاً عضوضاً، ومنها أن الرياسة والحكم يجب أن يكون للشعب بالبيعة أي بالانتخاب، فلهذا لم يوص باختيار أحد معين، وترك الأمر للمسلمين ينتخبون من شاءوا، ولكنه رشح ستة من كبار الصحابة منهم عثمان وعلي، وعهد إليهم أن يرشحوا من بينهم من يرونه أهلاً للخلاف، على أن يبايعه الشعب إن شاء، فرشحوا عثمان، فبايعه الناس . قام عثمان بالخلافة، ثم انتهى الأمر بقتله لا من فرد غاضب، كذلك المارق أبي لؤلؤة الذي اعتدى على حياة عمر بن الخطاب حقداً وضعينة، فكان اعتداء فردياً، لكن الاعتداء على عثمان كان من فريق من المسلمين ثاروا عليه لأنه حابى بعض أقاربه، ورأوا في هذا العمل خروجاً على دستور الإسلام، ومخالفة لما سار عليه الرسول الكريم وأبو بكر وعمر، ولم يشفع له أنه كان من كبار الصحابة وممن أدوا للإسلام خدمات جليلة، فنزل من ماله بالكثير لخدمة دينه، وجمع المصحف الشريف، كل ذلك وغيره لم يمنع الناس من الثورة عليه وقتله لسبب واحد هو ما اعتبروه من المحاباة، في تعيين الولاة والحاكمين، وفي توزيع مال الأُمة على بعض الأقارب والاصهار، فكانت هذه الأعمال مع الأسل أول ثلثة